

وهكذا وكل متناسبة صعوداً ونزولاً فنسبة مال
المال الى الكعب كنسبة الكعب الى المال والمال الى الشيء
والشيء الى الواحد والواحد الى جزء الشيء وجزء الشيء
الى جزء المال وجزء المال الى جزء الكعب وجزء الكعب
الى جزء مال المال واذا اردت ضرب جنس في آخر فانه
كانا في ضرب واحد فاجمع مراتبهما وحاصل الضرب
سُمي المجموع كمال الكعب في مال المال الكعب الاول خاسي
والثاني سابعي والحاصل كعب كعب كعب كعب اربعاً
وهو في ثمانية عشر وفي طرفين والحاصل جنس
الفضل في طرف ذي الفضل فجزء مال المال في مال
الكعب الحاصل الجذر وجزء كعب كعب في مال المال

الكعب

الكعب الحاصل جزء المال وان لم يكن فضل فالحاصل
مع جنس الواحد ونفصل طرف القسمة والتجزير وراعي
الاعمال موكول الى كتابنا الكبير ولما كانت الجذبات
التي انتهت اليها افكار الحكماء مخصصة في الستت
وكان هذا الجذر مستكفلاً بمعرفة جنسية حاصل
ضربها وخارج ضعتها او ردها تسهيلاً و
اختصاراً وهذه صورته وطريقه
ان ضرب واحد
الجسيتين في
الآخر فلطال
عدد حاصل الضرب من